

الْوَهَابِيَّةُ

وَاصْرُولُ الْأَعْنَفَادُ

تألِيفُ

الْعَلَّاقَةُ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ حَوَّا لِلْبَلَانِيِّ

(١٢٨٢ - ١٣٥٢ هـ)



إعدادُ

مُحَمَّدِ عَلَى الْحَكِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿المكتبة التخصصية للرد على الوهابية﴾

الْوَهْبِ بْنِ يَحْيَى

وَأَصْوَلُ الْأَعْنَفِتَادِ

تألِيفُ

الْعَالَمُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ حَوَارِزِيُّ الْبَلَانِجِيُّ

(١٢٨٢ - ١٣٥٢)

إعدادُ
مُحَمَّدٍ عَلَى الحَكِيمِ

﴿المكتبة التخصصية للرد على الوهابية﴾

مخطط البحث

٧	مقدمة الإعداد
٨	ترجمة المؤلف
٩	رسالتنا هذه
١٠	منهج العمل فيها
١٣	تمهيد
٢٢	الفصل الأول: في توحيد الله في العبادة
٢٧	زيارة القبور
٣٢	التربرك بالقبور

الفصل الثاني: في توحيد الله سبحانه في الأفعال ٣٤	
التوسل والاستغاثة والاستشفاع ٣٧	
الشفاعة ٤٣	
 الفصل الثالث: في البناء على القبور ٤٨	
الفصل الرابع: في الصلاة عند القبور وإيقاد السرج عليها ٥٨	
الصلاحة عند القبور ٥٨	
إيقاد السرج ٥٩	
 الفصل الخامس: في الذبائح والذئور ٦٣	
المصادر ٦٦	

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الإعداد:

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على عباده الذين
اصطفى، محمد وآلله الطيبين الشرفا.

وبعد ..

أصدر الشيخ عبد الله ابن بليهد قاضي القضاة في المحجاز فتوى
في بعض المسائل التي لها صلة بزيارة القبور والشفاعة وغيرها،
مما أثار موجة من الأخذ والرد بين علماء المسلمين في وسائل
الإعلام كافة.

فالآلاف الكثير من العلماء من مختلف المذاهب الإسلامية كثيراً

من الكتب والرسائل بشّتى اللغات حول هذه الفتوى، وكانت إحداها هذه الرسالة التي نقدمها إلى القارئ العزيز، فقد انتقيناها للنشر لاشتمالها على جوانب البحث كافة، ولسلامة عبارتها ووجازتها وقوّة الأدلة المعتمدة فيها.

ترجمة المؤلف:

هو الشيخ محمد جواد بن حسن بن طالب البلاغي النجفي الربيعي.

وُلد في النجف الأشرف سنة ١٢٨٢ هـ في بيت من أقدم بيوتها وأعرقها في العلم والفضل والأدب.

نشأ حيث وُلد، وتتلذذ على يد أعلام النجف الأشرف، ثم هاجر إلى سامراء سنة ١٣٢٦ هـ فحضر درس الميرزا الشيرازي عشر سنين، وألّف هناك عدّة كتب، وغادرها – عند احتلالها من قبل الجيش الانكليزي – إلى الكاظمية فمكث بها سنتين مُوازراً للعلماء في التبليغ لدفع الكافرين وجهاد الظالمين المستعمرین، ومحرّضاً لهم على طلب الاستقلال.

عاد إلى النجف الأشرف وواصل نشاطه في التأليف، فكان من أولئك الذين ندر وجودهم على مرّ الأزمان، فقد أوقف حياته لخدمة الدين والحقيقة، فلم يُرِ إلّا وهو يجيب عن سؤال، أو يحرّر

رسالة يكشف فيها ما التبس على المرسل من شك، أو يكتب في أحد مؤلفاته.

وقد وقف بوجه النصارى وأمام تيار الغرب الجارف، وقد أَلْفَ في ذلك ما يقرب من (١١) كتاباً ورسالة، فبرع في الرد عليهم، فشل لهم سمو الإسلام على جميع الملل والأديان.

كما تصدى للفرق المنحرفة الهدامة الأخرى - كالبالية والقاديانية والإلحادية .. وغيرها - فكتب في ردّهم ودحض شبهاتهم وفضح توافق مبانيهم ومعائب أفكارهم، عدّة كتب ورسائل قيمة.

وقد كان من خلوص النية وإخلاص العمل بمكان حتى أنه كان لا يرضى أن يوضع اسمه على تأليفاته عند طبعها، ومع كل هذا أصبح اسمه ناراً على علم.

توفي ليلة الاثنين ٢٢ شعبان ١٣٥٢ هـ في النجف الأشرف، ودفن في إحدى حجرات الصحن الشريف لمرقد الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليهما السلام.

رسالتنا هذه:

ذكر أغلب المترجمين للعلامة البلاغي عليهما السلام أن له رسالتين اثنتين

مطبوعتين في مناقشة فتوى الشيخ ابن بليهد، وقد عثرت على نسخة منها مطبوعة على الحجر في النجف الأشرف سنة ١٣٤٥ هـ، ولما لم يكن على النسخة المطبوعة أي إشارة إلى اسم الرسالة، ارتأينا أن نختار لها اسمًا مناسباً لغرضها، فانتقينا لها اسم «الوهابية وأصول الاعتقاد» إذ إن المؤلف قد بحث فيها ابتداءً موضوع توحيد الله في العبادة، ثم توحيد الله سبحانه في الأفعال، وما يتفرع عليها من التبرك بالقبور وزيارتها والصلوة عندها وايقاد السرج عليها والتوكّل والاستغاثة والاستشفاف والشفاعة، والذبائح والندور، فجاءت هذه الرسالة صغيرة الحجم، كبيرة المحتوى، فهي بعيدة عن التطويل الممل أو الاختصار المخل، فقد اشتغلت على جل المباحث الالازمة حول تلك المطالب المهمة، فأوفت الموضوع حقه، بالحجّة القاطعة، والدليل النقلي الثابت القوي، والبرهان العقلي المقنع، إضافة إلى دمامّة الأخلاق والأدب السامي الرفيع في المناقشة والمناقشة.

منهج العمل فيها:

تم تحرير المنقولات عن المصادر الأصلية قدر الإمكان، وعضّدت التحريرات بمصادر إضافية زيادة في تقوية الحجّة وإثباتها.

وأصلحت الأغلاط الإملائية والطبعية - التي لا تخلو منها أي طبعة لأي كتاب - ولم أشر إلى ذلك إلا في موضعين.

أما ما وضعته بين معقوفتين [] ولم أشر إليه في الهاشم، فهو أحد ثلاثة: إما عنوان وضعته بين الفقرات والمطالب لزيادة الإيضاح، أو إضافة من المصدر المنقول عنه يقتضيها نسق المطلب ربما سقطت أثناء الطبع، أو زيادة متى يقتضيها السياق، ربما سطّرها يراع المؤلف بِهِ وسقطت أثناء الطبع أيضاً.

أسأل الله تعالى أن ينفع بها، فما هي إلا من حسن توفيقه وفضله، وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على محمد وآلـه الطاهرين.

محمد علي الحكيم

﴿المكتبة التخصصية للرد على الوهابية﴾

[تمهيد]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلوة على محمد سيد الأولين
وآخرين، صلى الله عليه وسلم، وعلى آله أجمعين.

وبعد،

فقد عثرت في بعض الجرائد^(١) على سؤال نصه هذا:
«غادر مكة في شهر رمضان الماضي الشيخ عبد الله بن بلعيد،

(١) هي جريدة «أم القرى» العدد ٦٩، بتاريخ ١٧ شوال ١٣٤٤ هـ.
وهذا مما أفادني به سماحة العلامة المحقق السيد عبد العزيز الطباطبائي ج.

قاضي قضاة الوهابيين في الحجاز، قاصداً المدينة المنورة، وقد تلقت جريدة أم القرى من مكاتبها في المدينة أنَّ الشيخ ابن بلعيد اجتمع بعلماء المدينة وباحثهم في أمور كثيرة، ثمَّ وجَه إليهم السؤال الآتي:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مَا قُولُ عَلَمَاءِ الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ - زادَهُمُ اللَّهُ فِيهَا وَعَلَيْهَا - فِي الْبَنَاءِ عَلَى الْقَبُورِ وَاتِّخَادِهَا مَسَاجِدَ، هُلْ هُوَ جَائزٌ أَمْ لَا؟

وإذا كان غير جائز، بل ممنوعٌ منهٌ عنه نهياً شديداً، فهل يجب هدمها ومنع الصلاة عندها أَمْ لَا؟

وإذا كان البناء في مسبلة - كالبقيع - وهو مانع من الانتفاع بالقدر المبني عليه، فهل هو غصب يجب رفعه، لما فيه من ظلم المستحقين ومنعهم استحقاقهم، أَمْ لَا؟

وَمَا يَفْعَلُهُ الْجَهَّالُ عَنْهُ هَذِهِ الْضَّرَائِعِ، مِنِ التَّسْحِ بِهَا، وَدُعَائِهَا مَعَ اللَّهِ، وَالتَّقْرُبُ بِالذِّبْحِ وَالنَّذْرِ لَهَا، وَإِيقَادُ السُّرُوحِ عَلَيْهَا، هُلْ هُوَ جَائزٌ أَمْ لَا؟

وَمَا يَفْعَلُ عَنْدَ حِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنِ التَّوْجِهِ إِلَيْهَا عَنْ الدُّعَاءِ وَغَيْرِهِ، وَالطَّوَافُ بِهَا وَتَقْبِيلُهَا وَالتَّسْحِ بِهَا، وَكَذَلِكَ مَا يَفْعَلُ فِي الْمَسْجِدِ الشَّرِيفِ، مِنِ التَّرْحِيمِ وَالتَّذْكِيرِ بَيْنِ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ وَقَبْلِ الفَجْرِ وَيَوْمِ الْجُمُعَةِ، هُلْ هُوَ مَشْرُوعٌ أَمْ لَا؟

أفتونا مأجورين، وبيتوا لنا الأدلة المستند إليها، لا زلت ملجأً
للمستفدين».

وهذا نصّ الجواب:

«أما البناء على القبور فهو منوع إجماعاً؛ لصحة الأحاديث
الواردة في منعه، وبهذا أفتني كثير من العلماء بوجوب هدمه،
مستندين على ذلك بحديث عليٍ عليه السلام أنه قال لأبي الهياج: (إلا
أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ، أن لا تدع قثالاً إلا
طمسه، ولا قبراً مشرفاً إلا سوّيته) رواه مسلم (١).

وأما اتخاذ القبور مساجد والصلاوة فيها فمنوع مطلقاً، وإيقاد
السرّاج عليه منوع أيضاً؛ لحديث ابن عباس: (عن رسول الله
زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرّاج) رواه أهل
السنّن (٢).

وأما ما يفعله الجهال عند الضرائح، من التسحّ بها، والتقرّب
إليها بالذبائح والذور، ودعاء أهلها مع الله، فهو حرام، منوع

(١) صحيح مسلم ٢ / ٦٦٦ ح ٩٣ ب، كما ورد الحديث باختلاف يسير في
بعض ألفاظه في المصادر التالية: مسند أحمد ١ / ٩٦ و ١٢٩، سنن النسائي
٤ / ٨٨، سنن أبي داود ٣ / ٢١٥ ح ٣٢١٨، سنن الترمذى ٣ / ٣٦٦ ح ١٠٤٩
ب ٥٦.

(٢) سنن أبي داود ٣ / ٢١٨ ح ٢٢٣٦، سنن النسائي ٤ / ٩٥.

شرعًا، لا يجوز فعله أصلًا.

وأما التوجّه إلى حجرة النبي ﷺ عند الدعاء، فالأخير منعه، كما هو معروف من فقرات كتب المذهب؛ ولأنَّ أفضل الجهات جهة القبلة.

وأما الطواف بها والتتسح بها وتقبيلها، فهو منوع مطلقاً.
واما ما يُفعل من النذير والترحيم والتسليم في الأوقات المذكورة، فهو مُحدَثٌ.

هذا ما وصل إليه علمنا السقيم».

ويلي ذلك توقيع ١٥ عالماً.

وقد علقت جريدة «أم القرى» على هذه الفتوى بمقالة افتتاحية قائمةً:

«إنَّ الحكومة ستسيِّر في تنفيذ أحكام الدين، رضي الناس أم كرهوا»! انتهى.

وأطْلَعَتْ أيضًا على مقالة في بعض الجرائد المصرية^(١)، وهذا نصها:

«تغلب الوهابيون على الحجاز، فأوفدت حكومة إيران وفداً

(١) هي جريدة «المقطم» في عددها الصادر في ٢٢ شوال سنة ١٣٤٤ هـ.

-على رأسه حضرات أصحاب السعادة: ميرزا غفار خان جلال السلطنة، وزيرها المفوض في مصر، وميرزا حبيب الله خان هو يدا عين الملك، قنصلها الجنرال^(١) بالشام - إلى الحجاز، ليتبينوا وجه الحقيقة في ما أذيع على العالم الإسلامي أجمع من فضائع الوهابيين في البلاد المقدسة، وأتموا هذا الوفد الرسمي مهمته، ورفع تقريره إلى حكومته.

ولما تجدد نشر الإشاعات بأنَّ الوهابيين هم هم.
وأنَّ التطور الذي عشي العالم أجمع لم يصلح من فساد تطرفهم شيئاً.

وأنهم هدموا القباب والمزارات المباركة المنبأة في أرجاء ذلك الوادي المقدس.

وأنهم ضيقوا الحرية المذهبية الإسلامية، نشراً لمنزلتهم، وتوسيعاً لنطاق نخلتهم، في الوقت الذي تقوم فيه جميع حكومات العالم على رعاية الحريات المذهبية.

أصدرت^(٢) أمْرَها بوقف التصريح بالسفر للحجاج، حماية لرعاياها، وحفظاً لهم من قصد بلا دِلْمَعْرُوف تماماً كُنه الحكم فيها.

(١) أي: القنصل العام.

(٢) جواب «لَمَا» المتقدمة.

وعادت فأوفدت سعادة ميرزا حبيب الله خان هويدا - قنصلها الجزرال^(١) في الشام - ثانيةً، للتحقق من مبلغ صدق تلك الإشاعات، فإذا بها صحيحة في جملتها!

لم تقنع الحكومة الإيرانية رعاياها من السفر إلى الحجاز لأنّ حكومته وهابية فحسب، ولكنّ الإيرانيين ألفوا في الحجّ والزيارة شؤوناً يعتقدون أنّها من مستلزمات أداء ذلك الركن، ويشاركهم في ذلك جمهور المسلمين من غير الوهابيين، كزيارة مشاهد أهل البيت، والاستمداد من نفحاتهم، وزيارة مسجد منسوب للإمام علي عليه السلام.

وقد قضى الوهابي على تلك الآثار جملةً، وقضى رجاله - وكلُّ فرد منهم حكومة قائمة - على الحرية المذهبية.

فمن قرأ الفاتحة على مشهد من المشاهد، جُلد.

ومَنْ دَخَنَ سيجارة أو نرجيلة، أهينَ وَضُرِبَ وَزُجَ في السجن، في الوقت الذي تحصل فيه إدارة الجمارك الحجازية رسوماً على واردات البلاد من الدخان والتبا克.

وَمَنْ استتجد بالرسول المجتبى عليه صلوات الله وسلامه بقوله: (يا رسول الله) خُذْ مشركاً.

(١) أي: القنصل العام.

ومن أقسم بالنبي أو بالله، عَدَّ خارجاً عن سياج الملة.

وما حادثة السيد أحمد الشريف السنوسي^(١) - وهو علم من أعلام المسلمين المجاهدين - ببعيدة، إذ كان وقوفه وقراءته الفاتحة على ضريح السيدة خديجة رضوان الله عليها، سبباً كافياً في نظر الوهابيين لإخراجه من الحجاز.

كُلُّ هذا حاصلٌ في الحجاز لا ينكره أحد، ولا يستطيع الوهابي ولا دعاته ولا جنوده أن يكذبوا». .

انتهى ما أردنا نقله من تلك الجريدة.

فرأيت أن أتكلّم معهم بكلمات وجية، جارية في نهج الإنصاف، خالية عن الجحور والتعصب والاعتساف، سالكاً سبيل الرفق والاعتدال، ناكباً عن طريق الخرق والجدال، فما المقصود إلا هداية العباد، والله ولِيُ الرشاد.

ثم إننا نتكلّم في ما طعن به الوهابيون على سائر المسلمين في

(١) هو السيد أحمد الشريف بن محمد بن علي السنوسي (١٢٥١-١٢٨٤هـ) ولد وتفقه في «الجبوب» من أعمال ليبيا، قاتل الإيطاليين في حربهم مع الدولة العثمانية سنة ١٣٣٩هـ، دُعي إلى إسلامبول بعد عقد الصلح بين إيطاليا والثمانويين، ثم رحل منها إلى الحجاز، كان من أ Nigel الناس جلالة قدر وسراوة حال ورجاحة عقل، وكان على علم غزير، وقد صنف في أوقات فراغه كتباً عديدة. انظر: الأعلام ١ / ١٣٥.

ضمن فصول، والله المستعان.

وأجتنبت فيه عن الفحش في المقال، والطعن والحقيقة
والجدال.

هذا، والجرح لما يندمل، وإن القلوب لحرّى، والعيون لعريٍ،
على الرذية التي عمّت الإسلام والمسلمين، فإنّا لله وإنّا إليه
راجعون.

ويالها من رذية جليلة! ومصيبة قاطعة^(١) فادحة! وثلمة
عظيمة في الإسلام أليمة فجيعة!

كُحِلتْ بِقَطْرِكَ الْعَيْنُ عَمَاهَةً وَأَجَلٌ وَقْعَكَ كُلُّ أَذْنٍ تَسْمَعُ^(٢)

وعلى الجملة:

فقد هدموا شعائر الدين، وجرحوا قلوب المسلمين، بفتوى

(١) كما في الأصل، ولعلها: «قاطعة»، والأصوب لغة أن تكون: «فجيعة».

(٢) من قصيدة لدبل الخزاعي، يرثي بها سيد الشهداء الإمام أبي عبد الله الحسين بن علي بن أبي طالب رض، وقد ورد البيت باختلاف في بعض الفاظه في الديوان المطبوع ومصادر أخرى هكذا:

كُحِلتْ بِمَظْرِكَ الْعَيْنُ عَمَاهَةً وَأَصَمَّ نَعِيكَ كُلُّ أَذْنٍ تَسْمَعُ
انظر: ديوان دبل: ٢٢٦، معجم الأدباء / ١١٠ / ٣٢٩ و ١١٠ وفيه: «رُزُوكَ»
بدل «نَعِيكَ» ولم يُسمّ قائله هنا، الحماسة البصرية ١: ٢٠١.

خمسة عشر، تشهد القرائن بأئمّهم مجبورون مضطرون على هاتيك
الفتيّا!

ويشهد نفس السؤال - أيضاً - بذلك، حيث إنّ السائل يعلمُهم
الجواب في ضمن السؤال بقوله: «إِذَا كَانَ غَيْرَ جَائزَ، فَلَا مَنْعَوْعٌ
مِنْهُ عَنْهُ نَهِيًّا شَدِيدًا»!

ويومئ إِلَيْهِ - أيضاً - ما في الجريدة، أَنَّهُ اجتَمَعَ إِلَيْهِمْ أَوْلَأَ،
وَبَاحْتَهُمْ ثَانِيًّا، وَمِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَجَهَ إِلَيْهِمْ السُّؤَالُ المُزَبُورُ!

ولقد حَدَّثَنِي بَعْضُ الثَّقَاتِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ - بَعْدَ رَجُوعِهِ مِنْ
الْمَدِينَةِ - عَنْ بَعْضِ عَلَمَائِهَا، أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ الْوَهَابِيَّةَ أَوْ عَدُوِّيَّةَ وَعَالَمَيْنِ
غَيْرِيَ بالْفَتْلِ وَالنَّهْبِ وَالنَّفِيِّ [إِنْ لَمْ نَسَاعِدْهُمْ]^(١) فِي الْجَوابِ، فَلَمْ
نَفْعَلْ.

هَذِيَ الْمَنَازِلُ بِالْغَمِيمِ فَنَادِهَا
وَأَشْكَبَ سَخِيَّ الْعَيْنِ بَعْدَ جَمَادِهَا^(٢)

(١) كان في الأصل: «على مساعدتهم» وما أبنته هو المناسب للسياق.

(٢) مطلع قصيدة للشريف الرضي، يرثي بها سيد الشهداء الإمام أبي عبد الله
الحسين بن عليّ ابن أبي طالب رض، في يوم عاشوراء سنة ٣٩١ هـ
انظر: ديوان الشريف الرضي ١ / ٣٦٠.

الفصل الأول

في توحيد الله في العبادة

يعلم أنَّ من ضروريات الدين، والمتتفق عليه بين جميع طبقات المسلمين، بل من أعظم أركان أصول الدين: اختصاص العبادة بالله رب العالمين.

فلا يستحقها غيره، ولا يجوز إيقاعها لغيره، ومن عبدَ غيرَه فهو كافرٌ مشرك، سواءً عبَدَ الأصنام، أو عبَدَ أشرف الملائكة، أو أفضَلَ الأنام.

وهذا لا يرتاب فيه أحدٌ ممن عرف دين الإسلام، وكيف يرتاب؟! وهو يقرأ في كلّ يوم عشر مرات: «إياك نعبدُ

وَإِنَّكَ لَتَسْتَعِينُ^(١).

ويقرأ: «قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ * لَا أَغْبَدُ مَا تَعْبُدُونَ * لَا أَنْشُمْ
عَابِدُونَ مَا أَغْبَدُ * وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَا عَبَدْتُكُمْ * وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَغْبَدُ *
لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِي دِينِ»^(٢).

ويقرأ في سورة يوسف: «إِنَّ الْحَكْمَ إِلَّا لِلَّهِ أَمْرٌ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا
إِنَّمَا»^(٣).

ويقرأ في سورة النحل: «وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شاءَ اللَّهُ مَا عَبَدَنَا
مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ لَّا نَخْرُقُ وَلَا آبَاوْنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ كَذَلِكَ
فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا بَلَاغُ الْمُبِينِ»^(٤).

ويقرأ في سورة التوبة: «وَمَا أَمْرُوا إِلَّا يَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لِلَّهِ إِلَّا
هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ»^(٥).

ويقرأ في سورة البقرة: «أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَغْقُبَ الْمَوْتُ إِذْ
قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ أَبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ
وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ»^(٦).

(١) سورة الفاتحة ١ : ٥.

(٢) سورة الكافرون ٦ - ١ : ١٠٩.

(٣) سورة يوسف ١٢ : ٤٠.

(٤) سورة النحل ١٦ : ٣٥.

(٥) سورة التوبة ٩ : ٣١.

(٦) سورة البقرة ٢ : ١٣٣.

ويقرأ في سورة الأعراف: «وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا - إِلَى قَوْلَهُ عَزَّ
مِنْ قَائِلٍ: - قَالُوا أَجْئَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ»^(١).

ويقرأ في [سورة] الزمر: «وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا
نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِتَقْرَبُونَا إِلَى اللَّهِ رُلْفِي إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ
يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ»^(٢).

ويقرأ فيها: «وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْنَاكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ
لَيَخْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ * بَلِ اللَّهُ فَاعْبُدْ وَكُنْ مِنَ
الشَّاكِرِينَ»^(٣).

ويقرأ فيها: «قُلِ اللَّهُ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي»^(٤).

ويقرأ في سورة النساء: «وَآغْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا»^(٥).

ويقرأ في سورة هود: «أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهُ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ
وَبَشِيرٌ»^(٦).

ويقرأ في سورة العنكبوت: «يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي

(١) سورة الأعراف ٧: ٦٥ - ٧٠.

(٢) سورة الزمر ٣: ٣٩.

(٣) سورة الزمر ٣٩: ٦٥ و ٦٦.

(٤) سورة الزمر ١٤: ٣٩.

(٥) سورة النساء ٤: ٣٦.

(٦) سورة هود ٢: ١١.

واسِعَةٌ فَإِيَّاهُ فَاعْبُدُونَ»^(١).

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الْفَرْقَانِيَّةِ، وَالْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ^(٢).

لَكِنَّ الْعِبَادَةَ - كَمَا هُوَ الْمُفْسَرُ فِي لِسَانِ الْمُفْسِرِينَ، وَأَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ،
وَعُلَمَاءِ الْإِسْلَامِ -: غَايَةُ الْخَضُوعِ؛ كَالسَّجْدَةِ، وَالرُّكُوعِ، وَوَضْعِ
الْخَدَّ عَلَى التَّرَابِ وَالرَّمَادِ تَوَاضِعًا، وَأَشْبَاهُ ذَلِكَ، كَمَا يَفْعَلُهُ عَبْدَادِ
الْأَحْنَامِ لِأَصْنَامِهِمْ^(٣).

وَأَمَّا زِيَارَةُ الْقُبُورِ وَالتَّسْحُّبُ بِهَا وَتَقْبِيلُهَا وَالتَّبَرُّكُ بِهَا، فَلَا يُنْسَى مِنْ
ذَلِكَ فِي شَيْءٍ كَمَا هُوَ وَاضِعٌ، بَلْ لَيْسُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ الْخَضُوعِ فَضْلًا
عَنْ كُونِهَا غَايَةً لِلْخَضُوعِ.

مَعَ أَنَّ مَطْلُقَ الْخَضُوعِ - كَمَا عَرَفْتُ - لَيْسَ بِعِبَادَةٍ، وَإِلَّا لِكَانَ
جَمِيعُ النَّاسِ مُشَرِّكِينَ حَتَّى الْوَهَابِيَّينَ! فَإِنَّهُمْ يَخْضُعُونَ لِرَؤْسَاءِ

(١) سورة العنكبوت ٢٩:٥٦.

(٢) انظر ذلك في تفسير الآيات الكريمة المتقدمة - على سبيل المثال - وغيرها
في مختلف التفاسير، ولا حظ كتاب «التوحيد» للشيخ الصدوق، والكافي
١٤٧-١٢٧كتاب التوحيد.

(٣) انظر ذلك - على سبيل المثال - في تفسير آية: «إِيَّاهُ نَعْبُدُ وَإِيَّاهُ نَسْتَعِينُ»
في: البيان ١/٣٧-٣٩، مجمع البيان ١/٢٥-٢٦، الصافي ١/٧١-٧٢،
الدقائق ١/٥٤-٥٦، نور التقلين ١/١٩-٢٠، آلاء الرحمن ١/٥٦-٥٩،
البيان: ٤٥٦-٤٨٣، الجامع لأحكام القرآن ١/١٤٥، جامع البيان ١/١٦٠،
الدر المنشور ١/٣٧، التفسير الكبير ١/٢٤٢، ومادة (عبد) في: لسان العرب
٢٧٣/٢.

والأمراء والكبار بعض الخضوع، ويخضع الأبناء للآباء، والخدم للمخدومين، والعبيد للموالي، وكل طبقة من طبقات الناس لـاللّٰه فوقها، فيخضعون إلـيهم بعض الخضوع، ويتواضعون لهم بعض التواضع.

هذا، وقد قال الله عزّ من قائل في تعليم الحكمة: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الْذُّلُّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾^(١).

أتـرى الله حين أمر بالخضوع للوالدين أمر بعبادتها؟!
ويقول سبحانه: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهِرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ...﴾ إلى آخرها^(٢).

أليس هذا خضوعاً وتواضاً؟!
أتـرى الله سبحانه أمر بعبادة نبيه؟!
أولـيس التواضع من الأخلاق الجميلة الزكية، وهو متضمن شيء من الخضوع لا محالة؟!
أوتـرى الله تعالى أن يصنع بأنبيائه وأوليائـه نظير ما أمر أن يصنع بسائر المسلمين من التواضع والخضوع؟!

وقد كان الصحابة يتواضعون للنبي ﷺ، ويخضعون له، وذلك

(١) سورة الإسراء: ٢٤؛ ١٧.

(٢) سورة الحجرات: ٤٩؛ ٢.

من المسلمين بين أهل السير والأخبار.

بل روى البخاري في صحيحه:

* «خرج رسول الله ﷺ بالهاجرة إلى البطحاء، فتوضاً، ثم صلّى الظهر ركعتين، والعصر ركعتين، وبين يديه عَزَّةٌ.

قال شعبة: وزاد فيه عون: عن أبي جحيفة، قال: كان ترثُ^(١) من ورائها المرأة.

وقام الناس فجعلوا يأخذون يده^(٢) فيمسحون بها وجوههم.

قال: فأخذت بيده فوضعتها على وجهي، فإذا هي أبرد من الثلج، وأطيب رائحة من المسك»^(٣).

[زيارة القبور:]

وأماماً الأخبار الدالة على زيارة القبور فنذكر عدّة منها، وإن كان لا حاجة إلى ذكرها لوضوح المسألة، حتى أن الوهابيين - أيضاً - غير مانعين عن أصل الزيارة.

(١) في المصدر: يمر.

(٢) في المصدر: يديه.

(٣) صحيح البخاري ٤ / ٢٢٩، والعَزَّة - بالتحريك - هي أطول من العصا وأقصر من الرمح، فيها سنان كسنان الرمح، وربما في أسفلها زُجْ كَرْجَ الرمح. انظر: القاموس المحيط ٢ / ١٨٤، لسان العرب ٥ / ٢٨٤.

* فروي البخاري عنه ﷺ، أنه «خرج يوماً فصلّى على أهل أحد صلاته على الميت، ثم انصرف إلى المنبر...» إلى آخره^(١).

* وروي فيه عن أنس، قال: «مرّ النبي ﷺ بامرأة تبكي عند قبر، فقال: اتق الله وأصبري...» إلى آخره^(٢) ولم ينها عن زيارة القبر.

* وروي الدارقطني في السنن وغيرها، والبيهقي، وغيرهما، من طريق موسى بن هلال العبدى، عن عبد الله العمري، عن نافع، عن ابن عمر، قال: «قال رسول الله ﷺ: من زار قبرى وجابت له شفاعتى»^(٣).

* وعن نافع، عن سالم، عن ابن عمر، مرفوعاً، عن النبي ﷺ، أنه قال: «من جاءنى زائراً ليس له حاجة إلا زيارتى، كان حقاً علىَّ أن

(١) صحيح البخاري ٢ / ١٤٠، سنن أبي داود ٢٦٦ / ٣٢٢٣ ح إلى كلمة «انصرف».

(٢) صحيح البخاري ٩ / ٨١ باختلاف يسير في بعض الألفاظ، وفي ٢ / ٩٣ إلى كلمة «وأصبرى» باختلاف يسير في بعض الألفاظ أيضاً. وانظر: الأنوار في شمائل النبي المختار ١ / ٢٣٩ ح ٢٠٠ والمصادر الأخرى التي في هامته.

(٣) سنن الدارقطني ٢ / ٢٧٨ ح ١٩٤، شعب الإيمان ٣ / ٤٥٩ ح ٤٩٠، مجمع الزوائد ٤ / ٦٥١ ح ٤٢٥٨٣، الصلات والبشر: ١٤٢، الدر المتنور ١ / ٥٦٩، كنز العمال ١٥ / ٦٤، الكنى والأسماء ٢ / ٦٤، الكامل ٦ / ٢٣٥٠، وانظر: الغدير ٥ / ٩٣ ح ٩٦ ومصادره.

أكون له شفيعاً يوم القيمة»^(١).

* وعن ليث ومجاهد، عن [ابن] عمر، مرفوعاً، قال ﷺ: «من حجَّ وزار قبرى بعد وفاته، كان كمن زارني في حياتي»^(٢).
وعن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «من زارني كنت له شهيداً أو شفيعاً»^(٣).

* وعن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، قال: «من حجَّ [البيت] ولم يزرنِي فقد جفاني»^(٤).

* وعن أبي هريرة، مرفوعاً، عن النبي ﷺ، قال: «من زارني بعد

(١) ورد الحديث باختلاف يسير في: المعجم الكبير / ١٢ ح ٢٩١ / ١٣١٤٩، مجمع الزوائد / ٤٢، الصلات والبشر: ١٤٢، الدر المتنور / ١، كنز العمال / ٥٦٩، ح ٩٨ - ٩٧ / ٥٧ ح ٢٥٦ / ٣٤٩٢٨، وانظر: الغدير / ٥ ح ٢٠٦ - ٢٠٧ ح ٩٨ - ٩٧ / ١٢ ح ٢٧٨ / ٢، شعب الإيمان / ٣ ح ٤٨٩ / ٤١٥٤، السنن الكبرى / ٥٢٦، المعجم الكبير / ١٢ ح ٤٠٦ / ١٣٤٩٧، الصلات والبشر: ١٤٣، الدر المتنور / ١، كنز العمال / ٥ ح ١٣٥ و ١٢٣٦٨ / ١٥ ح ٦٥١، وفيهما: «فزار» بدل «زار»، وانظر: الغدير / ٥ ح ٩٨ - ١٠٠ / ٣ ح ٢٥٨٢، ومصادره.

(٢) سنن الدارقطني / ٢ ح ٢٧٨ / ١٩٢، شعب الإيمان / ٣ ح ٤٨٩ / ٤١٥٤، السنن الكبرى / ٢٤٦ / ٥، المعجم الكبير / ١٢ ح ٤٠٦ / ١٣٤٩٧، الصلات والبشر: ١٤٣، الدر المتنور / ١، كنز العمال / ٥ ح ١٣٥ و ١٢٣٦٨ / ١٥ ح ٦٥١، وفيهما: «فزار» بدل «زار»، وانظر: الغدير / ٥ ح ٩٨ - ١٠٠ / ٣ ح ٢٥٨٢، ومصادره.

(٣) ورد الحديث باختلاف يسير في: شعب الإيمان / ٣ ح ٤٨٩ / ٤١٥٣، كنز العمال / ٥ ح ١٣٥ / ١٢٣٧١، كما ورد مضمونه في: السنن الكبرى / ٥ / ٢٤٥، شعب الإيمان / ٣ ح ٤٨٨ / ٤١٥٢ و ٤٨٩ / ٤١٥٧، الصلات والبشر: ١٤٣، الدر المتنور / ١، كنز العمال / ٥ ح ١٣٥ - ١٠١ / ٥، وانظر: الغدير / ٥ / ١٠٠ - ١٠١ / ٥ ح ٥، ومصادره.

(٤) الدر المتنور / ١، الصلات والبشر: ١٤٣، كنز العمال / ٥ ح ١٣٥، الكامل / ٧، الكامل / ٢٤٨٠، وانظر: الغدير / ٥ / ١٠٠ ح ٤ / ٤، ومصادره.

موي فكأنما زارني حيًّا»^(١).

وعن أنس، مرفوعاً، عن النبي ﷺ، [قال]: «مَنْ زَارَنِي مَيْتًا كَمَنْ زَارَنِي حيًّا، وَمَنْ زَارَ قَبْرِي وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

* وَعَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ زَارَنِي فِي مَهَاتِي كَانَ كَمَنْ زَارَنِي فِي حَيَاتِي، وَمَنْ لَمْ يَزْرُنِي فَقَدْ جَفَانِي»^(٣).

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَجُوزُ مَجْمُوعَهَا حَدَّ الْمُتَوَاتِرِ.

* وَفِي «الْمُوطَأَ» أَنَّ أَبْنَ عَمْرَ كَانَ يَقْفَعُ عَنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ، فَيَسْلِمُ عَلَيْهِ وَعَنْدَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ^(٤).

وَسُئِلَ نَافِعٌ: هَلْ كَانَ [ابْنَ] عَمْرَ يَسْلِمُ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ؟

(١) وَرَدَ الْحَدِيثُ بِخَلْفَافٍ فِي سِنْدِهِ وَبِعَضِ الْفَاظِهِ فِي: مَجْمُوعِ الزَّوَائِدِ ٤ / ٢، الْصَّلَاتُ وَالْبَشَرُ: ١٤٢ وَ١٤٣، الدَّرُّ الْمُنْتَوْرُ ١ / ٥٦٩، كِتَابُ الْعَمَالِ ٥ / ١٣٥، ح ١٢٣٧٢، الْمَوَاهِبُ الْلَّدْنِيَّةُ ٨ / ٢٩٩ وَ ٢٩٨، وَانْظُرْ: الْغَدِيرُ ٥ / ١٠١ - ١٠٢، ح ٦ وَمَصَادِرُهُ، وَقَدْ رُوِيَ فِيهَا عَنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْعَةَ مَرْفُوعًا، وَص ١٠٥ - ١٠٦ ح ١٤ وَفِيهِ: عَنْ أَبْنَ عَمْرٍ مَرْفُوعًا.

(٢) الْصَّلَاتُ وَالْبَشَرُ: ١٤٣، كِتَابُ الْخَفَاءِ ٢ / ٢٢٨ - ٢٢٩، ح ٢٤٨٩، وَانْظُرْ: الْغَدِيرُ ٥ / ١٠٤ ح ١٠٤ وَمَصَادِرُهُ.

(٣) مِختَصَرُ تَارِيخِ دَمْشِقٍ ٢ / ٤٠٧، وَفَاءُ الْوَفَا ٤ / ١٢٤٦ - ١٢٤٧ ح ١٤ وَ١٦، وَانْظُرْ: الْغَدِيرُ ٥ / ١٠٤ - ١٠٥ ح ١٢ وَمَصَادِرُهُ، وَقَدْ رُوِيَ فِيهَا عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ الْإِمَامِ عَلَيَّ عليه السلام مَرْفُوعًا بِدَلَاءٍ مِنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ.

(٤) السُّوْطَأُ ١ / ١٦٦ ح ٦٨، شَعْبُ الْإِيمَانِ ٢ / ٤٩٠ ح ٤٩٠ / ٢، الدَّرُّ الْمُنْتَوْرُ ١ / ٥٧٠، وَفَاءُ الْوَفَا ٤ / ١٣٥٨.

فقال: رأيته مائة مرّة أو أكثر يسلم على النبي و على أبي بكر^(١).

قال عياض: زيارة قبر رسول الله ﷺ سُنّة أجمعَ عليها

ال المسلمين^(٢)

* وروى بريدة، عن النبي ﷺ: «إِنِّي نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها»^(٣).

* وعن بريدة، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا خَرَجَ إِلَى الْمَقَابِرِ قَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ».

رواه مسلم^(٤).

* وعن ابن عباس، أنَّ النَّبِيَّ [كان] يخرج إلى البقع آخر الليل فيقول: «السلام عليكم...» الخبر.

رواه مسلم^(٥).

(١) حقيقة التوسل والوسيلة : ١١١، وقال في الهاشم: أخرجه الإمام عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

(٢) شرح الشفا ٥١١ / ٣، وفاة الوفا ٤ / ١٣٦٢.

(٣) صحيح مسلم ٢ / ٦٧٢ ح ٩٧٧، سنن النسائي ٨ / ٣١٠ - ٣١١ و ج ٤ / ٨٩، سنن الترمذى ٣٧٠ / ٣ ح ٣٧٠، سنن أبي داود ٣١٨ / ٣ ح ٢١٨، السنن الكبرى ٤ / ٧٧، المعجم الكبير ١٩ / ٢ ح ١١٥٢ و ص ٩٤ ح ١٤١٩، المصنف ٣ / ٣٤٢.

(٤) صحيح مسلم ٢ / ٦٧١ ح ٩٧٥، سنن النسائي ٤ / ٩٤.

(٥) صحيح مسلم ٢ / ٦٦٩ ح ٩٧٤ عن عائشة، وسنن الترمذى ٣ / ٣٦٩ ح ١٠٥٣ عن ابن عباس.

[التبّرك بالقبور:]

وأماماً التبّرك بالقبور وتقبيلها والتمسح بها:

فقد نقل عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب «العلل والسؤالات» قال: سألت أبي عن الرجل يمس منبر رسول الله يتبرّك به وتقبيله، ويفعل بالقبر ذلك رجاء ثواب الله، فقال: لا يأس به^(١).

ونقل عن مالك التبّرك بالقبر^(٢).

وروي عن يحيى بن سعيد -شيخ مالك- أنه حين أراد الخروج إلى العراق جاء إلى المنبر وتمسح به^(٣).

ونقل السبكي روايةً ليحيى بن الحسن عن عمر بن خالد، عن أبي نباتة، عن كثير بن يزيد، عن المطلب بن عبد الله، قال: أقبل مروان بن الحكم وإذا رجلاً ملتمز القبر، فأخذ مروان برقبته وقال: ما تصنع؟!

فقال: إني لم آتِ الحجر ولا اللبن، إنما جئت رسول الله^(٤).

(١) العلل ومعرفة الرجال ٢ / ٤٩٢ ح ٣٢٤٣، وعنده في وفاة الوفا ٤ / ٨٤٠٤ وانظر مزدآه أيضاً في ص ١٤٠٣.

(٢) انظر مزدآه في وفاة الوفا ٤ / ١٤٠٧.

(٣) وفاة الوفا ٤ / ١٤٠٣.

(٤) شفاء السقام عن مستند أحمد ٥ / ٤٢٢.

وذكر رواية أحمد، قال: وكان الرجل أباً أيوب الانصاري^(١).

* ونقل هذه الرواية أحمد، وزاد فيها أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تبكونا على الدين إذا لوه أهله، وأبكوا عليه إذا ولده غير أهله^(٢).

وذكر ابن حمّاد أنَّ عمر كان يضع يده اليمنى على القبر^(٣).
ولورمنا ذكر جميع الأحاديث لحرجنا من حد الاختصار، وفي
ما ذُكر كفاية، فضلاً عن سيرة المسلمين.

وما عرفت من أنَّ تلك الأمور خارجة عن حقيقة العبادة، فإذا
لا وجه للمنع عنها وإن لم يكن دليلاً عليها.

هذا، وقد قال الله عزَّ وجلَّ: «وَمَنْ يَعْظِمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ»^(٤).

(١) شفاء السقام عن مستند أحمد ٥ / ٤٢٢.

(٢) شفاء السقام عن مستند أحمد ٥ / ٤٢٢، وفأء الوفا ٤ / ١٣٥٨ - ١٣٥٩.

(٣) وفأء الوفا ٤ / ١٤٠٥.

(٤) سورة الحج ٣٢: ٢٢.

الفصل الثاني

في توحيد الله سبحانه في الأفعال

إعلم أنَّ من ضروريات دين الإسلام، والجمع عليه بين جميع الفرق المنتحلاً لدين سيد الأنام، بل ومن أعظم أركان التوحيد: توحيد الله عزَّ وجلَّ في تدبير العالم، كالمخلق والرزق والإماتة والإحياء، إلى غير ذلك مما يرجع إلى تدبير العالم، كتسخير الكواكب، وجعل الليل والنهار، والظلم والأنوار، وإجراء البحار، وإنزال الأمطار، وغير ذلك مما لا نحصيه ولا نحيط به.

وبالجملة:

لا كلام بين طوائف أهل الإسلام، أنَّ المدبِّر لهذا النظام، هو الله

الملِك العَلَّام، وحده وحده.

وكيف يرتاب مسلم في ذلك؟! وهو يقرأ في كلّ يوم مراراً من الفرقان العظيم: «الله الصمد»^(١).

ويقرأ قوله عزّ من قائل: «وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ»^(٢).

وقوله سبحانه: «أَلَا لِلَّهِ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ»^(٣).

وقوله تعالى: «قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمْنَ يَسْمِلُكَ السَّمَعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيَّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ تَقْدِيرٌ أَفَلَا تَتَقْنُونَ»^(٤).

وقوله عزّ اسمه: «إِنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ»^(٥).

وقوله عظيم سلطانه: «قَالُوا يَا نُوحٌ قَدْ جَادَلْنَا فَأَكْثَرْنَا جِدَالَنَا فَأَقْتَلْنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ * قَالَ إِنَّمَا يَأْتِيْكُمْ بِهِ اللَّهُ إِنْ شَاءَ»^(٦).

(١) سورة الإخلاص ٢: ١١٢.

(٢) سورة الأنعام ٦: ١٠١.

(٣) سورة الأعراف ٧: ٥٤.

(٤) سورة يونس ١٠: ٣١.

(٥) سورة التوبة ٧: ١١٦.

(٦) سورة هود ١١: ٣٢ و ٣٣.

وقوله جلّ شأنه: «أَمْ جَعَلُوا اللَّهُ شُرِكَاءَ خَلَقُوا كَخْلُقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ»^(١):

وقوله عزّ جبروته: «الَّذِي خَلَقَنِي فَهُوَ يَهْدِينِي * وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِيَنِي * وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِيَنِي * وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِيَنِي»^(٢).

وقوله جلّ وعزّ: «وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لِيَقُولُنَّ اللَّهُمَّ»^(٣).

وقوله عمّ إحسانه: «وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخِي بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا لِيَقُولُنَّ اللَّهُمَّ»^(٤).

وقوله جلت قدرته: «اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيَكُمْ»^(٥).

وقوله تعالى شأنه: «خَلَقَ السَّمَاوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَاهِيَةٍ وَأَنْزَلَنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَثَنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ * هَذَا خَلْقُ اللَّهِ فَأَرْوَنِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ

(١) سورة الرعد ١٦:١٣.

(٢) سورة الشوراء ٨١:٧٨-٢٦.

(٣) سورة العنكبوت ٦١:٢٩.

(٤) سورة العنكبوت ٦٣:٢٩.

(٥) سورة الروم ٤٠:٣٠.

ذُونِهِ بَلِ الظَّالِمُونَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ^(١).

وقوله تعالى: «الله خالق كُلُّ شيءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شيءٍ وَكِيلٌ لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ»^(٢).

وقوله تعالى من قائل: «وَأَنَّ إِلَى رَبِّكَ الْمُنْتَهَى * وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى * وَأَنَّهُ هُوَ أَمَاتَ وَأَخْيَا * وَأَنَّهُ خَلَقَ الرَّوْجَينَ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى * مِنْ نُطْفَةٍ إِذَا ثُمِنَى * وَأَنَّ عَلَيْهِ النَّشَأَةَ الْأُخْرَى * وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَى وَأَفْنَى»^(٣).

إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ.

[التوسل والاستغاثة والاستشفاف:]

لَكِنَّ التَّوَسُّلَ بِغَيْرِ اللَّهِ سَبْحَانَهُ، وَالْاسْتَغْاثَةَ، وَالْاسْتَشْفَاعَ -الْمُعْوَلَةُ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ، فِي جَمِيعِ الْأَزْمَانِ، بِالنَّسْبَةِ إِلَى الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ -لَيْسَ بِمَعْنَى التَّشْرِيكِ فِي أَفْعَالِ اللَّهِ تَعَالَى.

بَلِ الْغَرْضُ أَنْ يَفْعُلَ اللَّهُ فَعْلَهُ وَيَقْضِي الْحَاجَةَ بِرَبْكَتِهِ وَشَفَاعَتِهِ، حِيثُ إِنَّهُمْ مَقْرَبُونَ لِدِيهِ، مَكْرُمُونَ عِنْدَهُ، وَلَا مَانِعَ مِنْ أَنْ يَكُونُوا سَبِيلًا وَسَيْلَةً لِجَرِيَانِ فِيْضِهِ.

(١) سورة لقمان: ٣١ و ١٠.

(٢) سورة الزمر: ٣٩ و ٦٢ و ٦٣.

(٣) سورة النجم: ٥٣ - ٤٢ - ٤٨.

هذا، ومن المركوز في طباع البشر توسلهم في حوائجهم التي يطلبونها من العظاء والملوك والأمراء إلى المخصوصين بحضورتهم، ويرون هذا وسيلة لنجح حاجتهم، وليس ذلك تشييكًا لذلك المخصوص مع ذاك الأمير أصلًا.

فلمَّا يُعزَّلُ أَنْبِيَاءُ اللهِ وَالْأُولَىءِ مِنْ مُثُلِّ مَا يُصْنَعُ بِمُخْصُوصِيِّ الْعَظَاءِ؟! إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ»^(١) فاستثنى، وَقَالَ سَبَّحَانَهُ: «لَا يَشْفَعُونَ إِلَّا مَنْ آرَأَتْنَاهُ»^(٢).

وَمَمَّا ذُكِرَ ظَهَرَ أَنَّ قَوْلَ الْقَاضِيِّ: «وَدُعَائِهَا مَعَ اللَّهِ» يَعْنِي الضرائح، افْتِرَاءً عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ جَهَتَيْنِ:

الْأُولَى: دُعَوْيَ تَشْرِيكُ غَيْرِ اللَّهِ مَعَهُ فِي الدُّعَاءِ:
مَعَ أَنَّهُمْ لَا يَدْعُونَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ، وَيَتَوَسَّلُونَ بِأَوْلَائِهِ إِلَيْهِ.

وَإِنْ كَانَ الْمَرَادُ أَنَّهُمْ يَدْعُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لِقَضَاءِ الْحَاجَاتِ،
وَيَدْعُونَ أَوْلَائِهِ لِيَكُونُوا شُفَعَاءَ لِدِيهِ سَبَّحَانَهُ، فَاخْتَلَفَتْ جَهَتَا

(١) سورة البقرة ٢٥٥: ٢.

(٢) سورة الأنبياء ٢٨: ٢١.

الدعوة، فهذا حقٌّ وصدق، ولا مانع منه أصلًاً.

بل الوهابية ما قدروا الله حقَّ قدره إذ قالوا: لا ضرورة في استنجاح الحاجة عنده إلى شفيع! ولا حسن في ذلك، ويرون ذلك أمراً مرغوباً مطلوباً بالنسبة إلى غيره سبحانه!

إذا كان هم حاجة إلى الناس، يتولّون في نجاحها إلى المقربين لديهم، ولا يرون في ذلك بأساً!

فما بال الله عزَّ وجلَّ يقصر به عِمَّا يُصنع بعباده؟!

الجهة الثانية: إضافة الدعوة إلى الضرائح:

والحال أنَّهم لا يدعون الضرير للشفاعة، بل يدعون صاحب الضرير؛ لأنَّه ذو مكان مكين عند الله وإن كان مُتوفِّيًّا «ولَا تَخسِّنَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاهُ اللَّهُ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاهُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ * فَرِحِينَ بِمَا آتَيْهُمُ اللَّهُ...» (١).

وبالجملة:

فالتوسل وطلب الشفاعة من أولياء الله أمر مرغوب فيه عقلًا وشرعًا، وقد جرت سيرة المسلمين عليه قدیماً وحديثاً.

(١) سورة آل عمران: ٣ و ١٦٩.

* فعن أنس بن مالك، أنه قال: « جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، هَلَّكت المواشي وتقطعت السبل، فادع الله. فدعا الله، فُطِرْنا من الجمعة إلى الجمعة.

فجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهَلَّكت المواشي.

فقال رسول الله ﷺ: اللهم على ظهور الجبال والأكام وبطون الأودية ومنابت الشجر.

فانجابت عن المدينة أنجحاب الشوب».

رواه البخاري في الصحيح^(١)، وروى عدة أحاديث في هذا المعنى يشبه بعضها بعضاً^(٢).

* وفيه أيضاً: حدثنا عبد الله بن أبي الأسود، [حدثنا حرميّ،] حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك رض قال: « قالت أمي: يا رسول الله، خادمك [أنس]، أدع الله له.

قال: اللهم أكثِر ماله وولده، وبارك له في ما أعطيته»^(٣).

* وقال البخاري: حدثنا قتيبة بن سعيدن حدثنا حاتم، عن

(١) صحيح البخاري ٢/٢٧.

(٢) صحيح البخاري ٢/٢٤-٣٨.

(٣) صحيح البخاري ٨/٩٣.

الجعد بن عبد الرحمن، قال: سمعت السائب بن يزيد يقول: «ذهبت
بِي خالي إلى رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إِنَّ ابْنَ أخِي وَجْعَ.
فَسَحَ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ تَوْضَأَ فَشَرِبَ مِنْ وَضُوئِهِ،
ثُمَّ قَتَ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرَ إِلَى خَاتَمِهِ بَيْنَ كَتْفَيْهِ مُثْلِ زَرْ
الْحَجَلَةِ»^(١).

* وروى البيهقي، أنه جاء رجل إلى قبر النبي ﷺ فقال: يا محمد،
استقِ لأمتك؛ فَسُقُوا^(٢).

* وروى الطبراني وأبن المقرئ وأبو الشيخ، أنهم كانوا جياعاً،
فجاؤا إلى قبر النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله، الجوع الجوع؛
فأشبعوا^(٣).

* وُنُقلَ أَنَّ آدَمَ لَمَّا اقْتَرَفَ الْمُخْطِيَّةَ قَالَ: يَا رَبِّي أَسْأَلُكَ بِحَقِّ
مُحَمَّدٍ لَمَّا غَفَرْتَ لِي.

فَقَالَ: يَا آدَمَ، كَيْفَ عَرَفْتَهُ؟

قال: لَأَنَّكَ لَمَّا خَلَقْتَنِي نَظَرْتُ إِلَى الْعَرْشِ فَوُجِدْتُ مَكْتُوبًا فِيهِ:

(١) صحيح البخاري ٨ / ٩٤، والحجلة: بيت كالقبة يُسْتَرُ بالثياب ويكون له أزرار كبيرة.

انظر: لسان العرب ١٤٤ / ١١ - حَجَلَ.

(٢) انظر قريباً منه في وفاء الوفا ٤ / ١٣٧٤.

(٣) انظر: وفاء الوفا ٤ / ١٣٨٠.

«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ» فَرَأَيْتَ اسْمَهُ مَقْرُونًا مَعَ اسْمِكَ،
فَعْرَفْتُهُ أَحَبَّ الْخَلْقِ إِلَيْكَ.

صَحَّحَهُ الْحَاكِمُ^(١).

* وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَنْيفٍ، أَنَّ رَجُلًا ضَرَرَ الْبَصَرَ أَقْبَلَ النَّبِيُّ
فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَعْافِيَنِي.

فَقَالَ النَّبِيُّ^ﷺ: إِنْ شَئْتَ صَبَرْتَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ، وَإِنْ شَئْتَ
دَعَوْتُ.

قَالَ: فَادْعُهُ.

فَأَمْرَهُ أَنْ يَتَوَضَّأْ وَيَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ:

«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتُوَجِّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ مُحَمَّدَ، نَبِيِّ الرَّحْمَةِ، يَا
مُحَمَّدُ، إِنِّي تَوَجَّهُتُ بِكَ إِلَى رَبِّي فِي حَاجَتِي لِيَقْضِيَاهَا لِي؛ اللَّهُمَّ
شَفِّعْهُ».»

رواه الترمذى والنمسائى^(٢)، وصححه البهقى وزاد: فقام
وابصر^(٣).

(١) المستدرك على الصحيحين ٦١٥ / ٢ باختلاف يسير، وأنظر: دلائل النبوة
- للبيهقي - ٤٨٩ / ٥، وفاء الوفا ٤ / ١٣٧١ - ١٣٧٢.

(٢) سنن الترمذى ٥٦٩ / ٥ ح ٢٥٧٨ باختلاف يسير، ورواه النمسائى في كتاب
«الاليوم والليلة»، وفي سنن ابن ماجة ١١ / ٤٤١ ح ١٢٨٥ باختلاف يسير أيضاً.
(٣) انظر: وفاء الوفا ٤ / ١٣٧٢.

* ونقل الطبراني، عن عثمان بن حنيف، أنَّ رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان في حاجة، فكان لا يلتفت إليه، فشكراً ذلك لابن حنيف، فقال له: اذهب وتوضاً وقل: ... وذكر نحو ما ذكر الضربين. قال: فصنع ذلك، فجاء البوَّاب فأخذته وأدخله إلى عثمان، فأمسكه على النفسة وقضى حاجته^(١).

* وفي رواية الحافظ، عن ابن عباس، أنَّ عمر قال: اللَّهُمَّ إِنَا نستسقيك بعَمَّ نبَيَّنا، ونستشفع بشيئته؛ فَسُقُوا^(٢).

[الشفاعة:]

وأخبار الشفاعة متواترة:

* روى البخاري، عن النبي ﷺ أنَّه: من سمع الأذان ودعا بكذا حلَّت له شفاعتي يوم القيمة^(٣).

* وروى مسلم، عنه ﷺ أنَّه: ما من ميت يموت يصلى عليه أمة من الناس يبلغون مائة، كلَّهم يشفعون له، إِلَّا شُفِعوا فيه^(٤).

(١) المعجم الكبير ٩ / ٣٠ - ٣١ ح ٨٣١١ باختلاف يسير، وانظر: وفاء الوفا ١٣٧٣ / ٤.

(٢) دلائل النبوة - للأصبغاني - ٢ / ٧٢٥ ح ٥١١ باختلاف يسير.

(٣) صحيح البخاري ١ / ١٥٩ ح باختلاف يسير.

(٤) صحيح مسلم ٢ / ٦٥٤ ح ٩٤٧، باختلاف يسير.

* وروى الترمذى والدارمى، عنه أَنَّهُ يدخل بشفاعتى رجال من أُمّتى أكثر من بنى قيم^(١).

* وروى الترمذى، عن أنس، أَنَّهُ قال: سألت النبىَّ أَنْ يشفع لي يوم القيمة.

فقال: أنا فاعل.

قلت: فأين أطلبك؟

قال: أولاً على الصراط.

قلت: فإن لم ألقك.

قال: عند الميزان.

قلت: فإن لم ألقك؟

قال: عند المو尸ض، فإِنِّي [لا] أُخْطِئُ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ^(٢).

وقد نُقل عن الصحابة، بطرق عديدة أنَّ الصحابة كانوا يلجأون إلى قبر النبىِّ ﷺ، ويندبونه في الاستسقاء ومواقع الشدائـد وسائر الأمراض^(٣).

(١) سنن الترمذى ٤ / ٦٢٦ ح ٢٤٣٨، وسنن الدارمى ٢ / ٣٢٨، باختلاف يسير فيما.

(٢) سنن الترمذى ٤ / ٦٢١ - ٦٢٢ ح ٢٤٣٣، الوفا بأحوال المصطفى ٢ / ٨٢٤ باختلاف يسير.

(٣) انظر: وفاء الوفا ٤ / ١٣٧٢ - ١٣٨٧.

ولا يخفى أن وفاة المتوسل به لا تنافي التوسل أصلًا، فإن مكانه عند الله لا يزول بالموت، كما هو واضح.

هذا، مع أنهم في الحقيقة أحياء كما ذكر الله عز وجل في حال الشهداء، فالشهداء إذا كانوا أحياء فالأنبياء والأولياء أحق بذلك.

هذا كله مع أن الأرواح لا تفني بالموت، والعبرة بها لا بالأجساد، وإن كان أجساد الأنبياء لا تبلى كما نص عليه في الأخبار^(١).

* وفي خبر النسائي وغيره، عن النبي ﷺ، قال: إن الله ملائكة سياحين في الأرض يبلغونني من أمتي السلام^(٢).
والأخبار في هذا الباب كثيرة^(٣).

* وأخرج أبو نعيم في «دلائل النبوة» عن سعيد بن المسيب، قال: لقد كنت في مسجد رسول الله فما يأتي وقت صلاة إلا سمعت الأذان من القبر^(٤).

* وأخرج سعد في «الطبقات» عن سعيد بن المسيب، أنه كان

(١) سنن ابن ماجة ١ / ٥٢٤ ح ١٦٣٧، وانظر مؤداه في وفاة الوفا ٤ / ١٣٥٠ - ١٣٥٦.

(٢) سنن النسائي ٣ / ٤٣، مسنن أحمد ١ / ٤٤١، سنن الدارمي ٢ / ٣١٧.

(٣) انظر: وفاة الوفا ٤ / ١٣٤٩ - ١٣٥٤.

(٤) دلائل النبوة - للأصبهاني - ٢ / ٧٢٤ - ٧٢٥ ح ٥١٠ باختلاف يسير.

يلازم المسجد أيام الحرّة، فإذا جاء الصبح سمع أذاناً من القبر
الشريف^(١).

* وأخرج زبير بن بكار في «أخبار المدينة» عن سعيد بن المسيّب، قال: لم أزل أسمع الأذان والإقامة من قبر رسول الله ﷺ أيام الحرّة حتى عاد الناس^(٢).

* ونقل أبو عبد الله البخاري، أن الشهداء وسائر المؤمنين إذا زارهم المسلم وسلّم عليهم عرفوه وردّوا عليه السلام^(٣).

* وروى الثعلبي في تفسيره، وابن المغازلي الشافعى الواسطى في «المناقب» أن النبي ﷺ وأصحابه لما حملهم البساط وصلوا إلى موضع أهل الكهف، فقال: سلّموا عليهم، فسلّموا عليهم، فلم يرّدوا، فسلّم النبي ﷺ عليهم، فقالوا: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته^(٤).

* ونقل أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعى، أن عيسى عليهما السلام لما دفن مريم عليهما السلام عليك يا أمّاه، فأجابته من جوف القبر:

(١) الطبقات الكبرى ١٣٢ / ٥.

(٢) انظر: وفاء الوفا ٤ / ١٣٥٦.

(٣) انظر: وفاء الوفا ٤ / ١٣٥١.

(٤) مناقب الإمام علي بن أبي طالب عليهما السلام: ٢٢٢ - ٢٣٣ ح ٢٨٠، وفيه: «علي عليهما السلام». بدل «النبي ﷺ».

وعليك السلام حبيبي وقرة عيني... إلى آخره^(١).

* وروى الحاكم، عن سالم بن أبي حفصة، قال: توفى أخُ لي فوضعته في القبر وسوَّيْتُ عليه التراب، ثمّ وضعت أذني على لحده فسمعت قائلاً يقول له: مَنْ رَبُّكَ، فسمعت أخي يقول بصوت ضعيف: ربِّيَ اللَّهُ... إلى آخره^(٢).

والأخبار التي يُستدلُّ بها على الدعوى أكثر من أن تُخصى.

(١) لم أُعثر على تخرّيج له في المصادر المتوفرة لدىَ.

(٢) روى قريب منه ويستند آخر وباختلاف يسير في كتاب من عاش بعد الموت -لابن أبي الدنيا- : ٤٢ و ٨٧ ح و ٤٣.

الفصل الثالث

في البناء على القبور

يعلم أن البناء على قبور الأنبياء والعباد المصطفين تعظيم
لشعائر الله، وهو من تقوى القلوب، ومن السنن الحسنة.

حيث إن احترام لصاحب القبر، وباعتُ على زيارته، وعلى
عبادة الله عز وجل - بالصلاوة والقراءة والذكر وغيرها - عنده،
وملجأً للزائرين والغرباء والمساكين والتالين والمصلين.
بل هو إعلاء لشأن الدين.

* وعن النبي ﷺ: «من سنَّ حسنة فله أجرها وأجر من

عمل بها»^(١).

وقد بُني على مرأى الأنبياء قبل ظهور الإسلام وبعده، فلم ينكره النبي ﷺ، ولا أحد من الصحابة والخلفاء، كالقباب المبنية على قبر دانيال عليه السلام في شوستر^(٢)، وهود وصالح ويونس وذي الكفل عليهما السلام، والأنبياء في بيت المقدس وما يليها، كالجبل الذي دُفن فيه موسى عليه السلام، وبلد الخليل مدفن سيدنا إبراهيم عليه السلام.

بل الحجر المبني على قبر إسماعيل عليه السلام وأمه رضي الله عنها.

بل أول من بنى حجرة قبر النبي ﷺ باللبن - بعد أن كانت مقومة بجريدة النخل - عمر بن الخطاب، على ما نصّ عليه السمهودي في كتاب «الوفا»^(٣) ثم تناوب الخلفاء على تعميرها^(٤).

* وروى البباني^(٥) واعظ أهل الحجاز، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده الحسين، عن أبيه علي، أنّ رسول الله ﷺ قال له:

(١) ورد الحديث باختلاف يسير في: مسنـد أـحمد ٤ / ٣٦١، سـنـن اـبـن مـاجـة ١ / ٧٤-٧٥-٢٠٨ ح ٢٠٣-٢٠٨ بـاب مـن سـنـة حـسـنة أو سـيـنة، مشـكـل الـآـثار ٩٦٩٤ و ٤٨١.

(٢) هي إحدى مدن مقاطعة خوزستان في إيران، ومعرّبها: تُشـترـة؛ انـظـرـ: معـجمـ الـبـلـدـانـ ٢ / ٢٩ (تـسـترـ).

(٣) وفـاء الـوـفـاـ ٢ / ٤٨١.

(٤) وفـاء الـوـفـاـ ٢ / ٤٨١-٦٤٧.

(٥) فـي الـمـصـدـرـ: التـبـانـيـ.

«والله لتُقْتَلَنَّ في أرض العراق وتُدْفَنَ بها».

فقلت: يا رسول الله، ما ملئ زار قبورنا وعمرها وتعاهدها؟

فقال: يا أبا الحسن، إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ قَبْرَكَ وَقَبْرَ وَلَدِيكَ بِقَاعًا مِنْ بِقَاعِ الْجَنَّةِ [وَعِرْصَةٌ مِنْ عِرْصَاتِهَا]، وَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ قُلُوبَ نَجَّابَةٍ مِنْ خَلْقِهِ، وَصَفْوَةٌ مِنْ عَبَادِهِ، تَحْنَ إِلَيْكُمْ [وَتَحْتَمِلُ الْمَذْلَةَ وَالْأَذْى]، فَيُعْمِرُونَ قُبُورَكُمْ، وَيُكْثِرُونَ زِيَارَتِهَا تَقْرُبًا [مِنْهُمْ] إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَمُوَدَّةٌ مِنْهُمْ لِرَسُولِهِ [أُولَئِكَ يَا عَلِيًّا الْمَحْصُوصُونَ بِشَفَاعَتِي، الْوَارِدُونَ حَوْضِي، وَهُمْ زَوَّارِي غَدَاءً فِي الْجَنَّةِ].

يَا عَلِيًّا، مَنْ عَمِّرَ قُبُورَكُمْ وَتَعَاهَدَهَا فَكَانَنَا أَعْانَ سَلِيمَانَ بْنَ دَاؤِدَ
عَلَى بَنَاءِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ...» إِلَى آخِرِهِ^(١).

وَلَا يَخْفَى أَنَّ جَعْلَ مَعْمَرٍ قُبُورَهُمْ كَالْمُعْنَينَ عَلَى بَنَاءِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ،
دَالٌّ عَلَى أَنَّ تَعْظِيمَ مَرَاقِدِهِمْ تَعْظِيمٌ لِشَعَائِرِ اللَّهِ سَبَحَانَهُ.

وَتُقْلَلُ نَحْوُ ذَلِكَ - أَيْضًا - فِي حَدِيثَيْنِ مُعْتَبَرَيْنِ، نَقْلُ أَحَدِهِمَا
الْوَزِيرُ السَّعِيدُ^(٢) بِسَنْدٍ، وَتَانِيهِ بِسَنْدٍ آخَرَ^(٣).

وَالسِّيَرَةُ الْقَطْعِيَّةُ - مِنْ قَاطِبَةِ الْمُسْلِمِينَ - الْمُسْتَمِرَّةُ، وَالْإِجْمَاعُ،

(١) فُرْحَةُ الْفَرِيَّ: ٧٧، وَعَنْهُ فِي بَحَارِ الْأَنُوَارِ ١٠٠ / ١٢٠ ح ٢٢.

(٢) هُوَ نَصِيرُ الدِّينِ الطُّوسِيُّ أَبُو جعْفَرٍ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ (٥٩٧ - ٦٧٢ هـ)
مِنْ كَبَارِ عُلَمَاءِ الْإِمَامَيَّةِ.

(٣) فُرْحَةُ الْفَرِيَّ: ٧٨، وَعَنْهُ فِي بَحَارِ الْأَنُوَارِ ١٠٠ / ١٢١ ح ٢٣ و ٢٤.

يغنيان عن ذِكر الأحاديث الدالّة على الجواز.

وما أَعْجَب قول المفتين: «أَمّا البناء على القبور فمنوع
إجماعاً!»

فإنّ مذهب الوهّابية - وهم فئة قليلة بالنسبة إلى سائر المسلمين - لم يظهر إلا قریباً من قرن واحد، ولا يتفوه أحد من المسلمين - سوى الوهّابية - بحرمة البناء، فأين الإجماع المدعى؟!
ودعوى ورود الأحاديث الصحيحة على المنع - لو ثبت - غير
مجدى لإثبات الحرمة؛ لأنّ أخبار الأحاديث لا تنهض لدفع السيرة
والإجماع القطعي، مع أنّ أصل الدعوى مننوع جداً.

فإنّ مثل روایة جابر: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ أَنْ تُجْعَصَ الْقُبُورُ، وَأَنْ
يُكْتَبَ عَلَيْهَا، وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهَا، وَأَنْ تُوَطَّأُ»^(١) لا تدلّ على التحرّم؛
لعدم حرمة الكتابة على القبور ووطئها، فذلك من أقوى القرائن
على أنّ النهي في الروایة غير دالٍ على الحرمة، ولا نفع الكراهة في
غير قبور مخصوصة.

مع أنّ الظاهر من قوله: «يُبْنَى عَلَيْهَا» إحداث بناء كالجدار على
نفس القبر، فإنّ بناء القبة وجدارانها بعيدة عن القبر، ليس بناء
على القبر على الحقيقة، وإنما هو نوع من المجاز، وحمل اللفظ على

(١) سنن الترمذى ٣٦٨ / ٣ ح ١٠٥٢

الحقيقة حيث لا صارف عنها معين، مع أنّ النهي عن الوطء يؤكّد
هذا المعنى، لا الذي فهموه من الرواية.

وأمّا الاستدلال على وجوب هدم القباب بحديث أبي الھياج،
فغير تامٌ في نفسه - مع قطع النظر عن مخالفته للإجماع والسيرة -
لوجوه:

* الأولى: إنّ الحديث مضطرب المتن والسند.

فتارة يذكر عن أبي الھياج أنّه قال: «قال لي عليٌ» كما في رواية
أحمد عن عبد الرحمن^(١).

وتارة يذكر عن أبي وائل، أنّ علياً قال لأبي الھياج^(٢).

ورواه عبد الله بن أحمد في «مسند عليٍ» هكذا: «لَا بَعْثَنَّكَ فِي مَا
بَعْثَنَّنِي فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، أَنْ أَسُوِّي كُلَّ قَبْرٍ، وَأَنْ أَطْمَسَ كُلَّ
صَنْمٍ»^(٣).

فالاضطراب المزبور يسقطه عن الحجّية والاعتبار.

* الثاني: إنّه من الواضح أنّ المأمور به في الرواية لم يكن هدم
جميع قبور العالم، بل الحديث وارد في بعث خاصٍ وواقعٍ

(١) مسند أحمد ٩٦/١.

(٢) مسند أحمد ١٢٩/١.

(٣) مسند أحمد ١٨٩/١ و ١١١.

مخصوصة، فلعلّ البعث قد كان إلى قبور المشركين لطمس آثار الجاهلية - كما يؤيّد ذكر الصنم - أو إلى غيرها مما لا نعرف وجه مصلحتها، فكيف يُتمسّك بمثل هذه الرواية لقبور الأنبياء والأولياء؟!

قال بعض علماء الشيعة من المعاصرین:

إنّ المقصود من تلك القبور، التي أمرَ علىٌ عليه السلام بتسويتها، ليست هي إلّا تلك القبور التي كانت تُتّخذ قبلةً عند بعض أهل الملل الباطلة، وتقام عليها صور الموتى وتماثيلهم، فيعبدونها من دون الله.

إلى أن قال:

وليت شعري لو كان المقصود من القبور - التي أمرَ علىٌ عليه السلام بتسويتها - هي عامة القبور على الإطلاق، فأين كان عليه السلام - وهو الحاكم المطلق يومئذٍ - عن قبور الأنبياء التي كانت مشيّدة على عهده؟! ولا تزال مشيّدة إلى اليوم في فلسطين وسوريا والعراق وإيران، ولو شاء تسويتها لقضى عليها بأقصر وقت.

فهل ترى أنّ علياً عليه السلام يأمر أبا الهياج بالحقّ وهو يروغ عنه فلا يفعله؟!

انتهى ما أردنا نقله منه.

* الثالث: قال بعض المعاصرین من أهل العلم:

لا يخفى من اللغة والعرف أن تسوية الشيء من دون ذكر القرین المساوي معه، إنما هو جعل الشيء متساوياً في نفسه، فليس لتسوية القبر في الحديث معنى إلا جعله متساوياً في نفسه، وما ذلك إلا جعل سطحه متساوياً.

ولو كان المراد تسوية القبر مع الأرض، لكان الواجب في صحيح الكلام أن يقال: إلا سويته مع الأرض.

فإن التسوية بين الشيئين المتغایرين لا بد فيها من أن يذكر الشيئان اللذان تراد مساواتهما.

وهذا ظاهر لكل من يعطي الكلام حقه من النظر، فلا دلالة في الحديث إلا على أحد أمرين:

أولهما: تسطيح القبور وجعلها متساوية برفع سنامها، ولا نظر في الحديث إلى علوها، ولا تشبيث فيه بلفظ (المشرف) فإن الشرف إن ذكر أنه بمعنى العلو، فقد ذكر أنه من البعير سنامه، كما في القاموس وغيره^(١)، فيكون معنى (المشرف) في الحديث هو: القبر ذو السنام، ومعنى تسويته: هدم سنامه.

(١) انظر مادة (شرف) في: القاموس المحيط ١٥٧ / ٣، تهذيب اللغة ٣٤١ / ١١.
لسان العرب ١٧١ / ٩.

وَثَانِيَهُمَا: أَنْ يَكُونَ الْمَرَادُ: الْقَبُورُ الَّتِي يَجْعَلُهَا شُرَفًا مِنْ جُوَانِبِ سُطْحِهَا، وَالْمَرَادُ مِنْ تسوِيَتِهِ أَنْ تُهَدَّمَ شُرَفُهُ وَيُجَعَّلَ مَسْطَحًا أَجْمَعًا، كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَمْرَنَا أَنْ نَبْنِيَ الْمَدَائِنَ شُرَفًا وَالْمَسَاجِدَ جُمَّاً^(١).

وَعَلَى كُلِّ حَالٍ، فَلَا يَكُنُ فِي الْلُّغَةِ وَالْإِسْتِعْمَالِ أَنْ يُرَادُ مِنَ التَّسْوِيَةِ فِي الْمَحْدِيثِ أَنْ يُسَاوِيَ الْقَبْرَ مَعَ الْأَرْضِ، بَلْ لَا يَبْدُ أَنْ يُرَادَ مِنْهُ أَحَدُ الْمَعْنَيَيْنِ الْمُذَكَّرَيْنِ.

وَأَيْضًاً: كَيْفَ يَكُونُ الْمَرَادُ مَسَاوِيَ الْقَبْرِ مَعَ الْأَرْضِ، مَعَ أَنَّ سِيرَةَ الْمُسْلِمِينَ الْمُتَسْلِسِلَةَ عَلَى رُفَعِ الْقَبُورِ عَنِ الْأَرْضِ؟!

وَفِي آخرِ كِتَابِ الْجَنَائِزِ مِنْ جَامِعِ الْبَخَارِيِّ، مَسْنَدًا عَنْ سَفِيَّانَ التَّمَّارِ، أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُسْتَبَّاً^(٢).

وَأَسَندَ أَبُو دَاوُدُ فِي كِتَابِ الْجَنَائِزِ عَنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: يَا أُمَّهُ، اكْشُفْ لِي عَنْ قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبِيهِ؛ فَكَشَفْتُ عَنْ ثَلَاثَةِ قَبُورٍ لَا مُشَرَّفَةَ وَلَا لَاطِئَةَ^(٣).

(١) غَرِيبُ الْحَدِيثِ ٤ / ٢٢٥، الفَاتِقُ ١ / ٢٣٤، لِسَانُ الْعَرَبِ ٩ / ١٧١؛ وَالْجَمَّةُ: هِيَ الَّتِي لَا شُرَفَ لَهَا.

(٢) صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ ٢ / ١٢٨.

(٣) سَنَنُ أَبِي دَاوُدَ ٣ / ٢١٥ ح ٢١٥؛ وَلَاطِئَةُ: أَيْ لَازِقَةٌ بِالْأَرْضِ. انْظُرْ: لِسَانَ الْعَرَبِ ١٥ / ٢٤٧ - لَطَا.

وأسنـد ابن جرير، عن الشعـبي، أـنَّ كـلَّ قـبور الشـهـداء
مسـنـنة^(١).

انتـهى مـا أـرـدـنا نـقـله مـنـه.

وأقول بـعـد ذـلـك: لو كان قولـه: «مـشـرـفـاً» بـعـنى عـالـيـاً، فـليـس يـعـمـمـ كلـّ قـبـرـ ارـتـفـعـ عـنـ الـأـرـضـ وـلوـ بـعـقـدـارـ قـلـيلـ، فـإـنـه لا يـصـدـقـ عـلـيـهـ القـبـرـ العـالـيـ، فـإـنـ الـعـلـوـ فـيـ كـلـّ قـبـرـ إـنـاـ هـوـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ سـائـرـ الـقـبـورـ، فـلـاـ يـبـعـدـ أـنـ يـكـونـ أـمـرـاًـ بـتـسـوـيـةـ الـقـبـورـ العـالـيـةـ فـوـقـ الـقـدـرـ المـتـعـارـفـ المـعـهـودـ فـيـ ذـلـكـ الزـمـانـ إـلـىـ حـدـّـ المـتـعـارـفـ، وـقدـ أـفـتـيـ جـمـعـ مـنـ الـعـلـمـاءـ بـكـراـهـةـ رـفـعـ الـقـبـرـ أـزـيدـ مـنـ أـرـبـعـ أـصـابـعـ^(٢).

ولـتـخـصـيـصـ الـكـراـهـةـ لـوـ ثـبـتـ بـغـيـرـ قـبـورـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـمـصـطـفـيـنـ منـ الـأـوـلـيـاءـ وـجـهـ.

* الرابع: لو سـلـمـ أـيـ دـلـلـةـ فـيـ الرـوـاـيـةـ، فـلـاـ رـبـطـ هـاـ بـبـنـاءـ السـقـوـفـ وـالـقـبـابـ وـوـجـوبـ هـدـمـهـاـ، كـمـاـ هـوـ وـاضـحـ.

وـأـمـاـ قـوـلـ السـائـلـ: «وـإـذـاـ كـانـ الـبـنـاءـ فـيـ مـسـبـلـةـ - كـالـبـقـيـعـ - وـهـوـ مـانـعـ... إـلـىـ آخـرـهـ». .

فقد أـجـابـ بـعـضـ الـمـعاـصـرـيـنـ عـنـهـ بـماـ حـاـصـلـهـ:

(١) كـنـزـ الـعـمـالـ / ١٥ حـ ٧٣٦ / ٤٢٩٣٢.

(٢) مـنـتـهـيـ الـمـطـلـبـ / ١.

أنّ أرض البقع ليست وقفاً، بل هي باقية على إياحتها الأصلية، ولو شككنا في وقفيتها يكفينا استصحاب إياحتها.

وأقول: بل وقفيتها غير مانع عن البناء؛ لأنّها موقوفة مقبرةً على جميع الشؤون المرعية في المقابر، ومنها: البناء على قبور أشخاص مخصوصين كالأسفياء، فإنّ البناء على القبور ليس أمراً حديثاً، بل كان أمراً متعارفاً من قديم الأيام.

الفصل الرابع

في الصلاة عند القبور وأيقاد السرج عليها

[الصلاحة عند القبور:]

وقد جرت سيرة المسلمين - السيرة المستمرة - على جواز ذلك.

وأما حديث ابن عباس: «لعن رسول الله زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج»^(١) فالظاهر والمتبادر - من أتخاذ المسجد على القبر - السجود على نفس القبر.

وهذا غير الصلاة عند القبر.

(١) سنن أبي داود ٢١٨ / ٣ ح ٣٢٣٦، سنن النسائي ٩٥ / ٤

هذا لو حملنا المساجد على المعنى اللغوي.

ولو حملناه على المعنى الاصطلاحي، فالمذموم اتّخاذ المسجد عند القبور، لا مجرّد إيقاع الصلاة، كما هو المتعارف بين المسلمين، فإنّهم لا يتّخذون المساجد على المراقد، فإنّ اتّخاذ المسجد ينافي الغرض في إعداد ما حول القبر لإعانته للزّوار على الجلوس للتلاوة القرآن وذِكر الله والدعاة والاستغفار، بل يُصلّون عندها، كما يأتون بسائر العبادات هنالك.

هذا، مع أنّ اللعن غير دالٍ على الحرمة، بل يجتمع الكراهة أيضاً.

[إيقاد السُّرُج:]

وأمّا إيقاد السُّرُج، فإنّ الرواية لا تدلّ إلا على ذم الإسراج لمجرّد إضاءة القبر، وأمّا الإسراج لإعانته الزائرين على التلاوة والصلاحة والزيارة وغيرها، فلا دلالة في الرواية على ذمه.

وإن شئت توضيح ذلك فارجع إلى هذا المثل:

إنك لو أضعت شيئاً عند قبر، فأسرجت هنالك لطلب ضالّتك،
فهل في تلك الرواية دلالة على ذم هذا العمل؟!
فكذلك ما ذكرناه.

هذا، مع ما عرفت أنّ اللعنَ - حقيقةً - هو البعدُ من الرحمة، ولا يستلزم الحرمة، فإنّ عمل المكروه - أيضاً - مبعُدٌ من الله، كما أنّ فعل المستحب مقرّبٌ إِلَيْهِ عَزَّ وَجَلَّ.

هذا، وذكر بعض العلماء في الجواب: أنّ المقصود من النهي عن اتخاذ القبور مساجد، أن لا تُتَّخَذ قِبْلَةً يُصْلَى إِلَيْها باستقبال أيّ جهة منها، كما كان يفعله بعض أهل الملل الباطلة.

وممّا يدلّ عليه ما رواه مسلم في «الصحيح»: عن رسول الله ﷺ أنه قال: إنّ أولئك إذا كان فيهم الرجُل الصالح فمات بنوا على قبره مسجداً وصوّروا فيه تلك الصورة، أولئك شرار الخلق عند الله عزّ وجلّ يوم القيمة^(١).

وقال ﷺ: لُعْنَ الَّذِينَ اتَّخَذُوا قبورَ أَنْبِيائِهِمْ مساجد^(٢). فإنه من المعلوم لدى الخبراء بـتقالييد أولئك المبطلين، أنّهم كانوا يتّخذون قبور الأنبيائهم وصلحائهم مساجد على الوجه المذكور، وذلك بجعل ما بُرِزَ مِنْ أثر القبر قِبْلَةً، وما دار حوله من الأرض مصلّى، ولذلك قالت أم المؤمنين عائشة: ولو لا ذلك لأُبرز قبره، غير إنّه خشي أن يُتَّخَذ مسجداً^(٣).

(١) صحيح مسلم ١/٣٧٦ ح ٥٢٨.

(٢) مستند أحمد ٢/٢٨٥.

(٣) مستند أحمد ٦/٨٠، صحيح مسلم ١/٣٧٦ ح ٥٢٩.

فلو كان اتخاذ مسجداً على معنى إيقاع الصلاة عنده - وإن كان التوجّه بها إلى الكعبة - لما كان الإبراز سبباً لحصول الخشية، فإن الصلاة - كذلك - غير موقوفة على أن يكون للقبر أثر بارز، وإنما الذي يتوقف على بروز الأثر هو: الصلاة إليه نفسه.

انتهى.

ثم استشهد بكلام النووي في شرح صحيح مسلم، قال:

«قال العلماء: إنما نهى النبي ﷺ عن اتخاذ قبره وقبر غيره مسجداً خوفاً من الافتتان به، فربما أدى ذلك إلى الكفر كما جرى للكثير من الأمم الخالية، ولما احتجت الصحابة - رضوان الله عليهم أجمعين - والتابعون إلى الزيادة في مسجد رسول الله ﷺ حين كثر المسلمين، وامتدّت الزيادة إلى أن دخلت بيوت أمّهات المؤمنين فيه، ومنها حجرة عائشة - رضي الله عنها - بنوا على القبر حيطاناً مرتفعاً مستديرة حوله، لئلا يظهر في المسجد فيصلّى إليه العوامُ ويؤدّي إلى المخذور».

ثم بنوا جدارين من ركني القبر الشماليين وحرّفوهما حتى التقى، حتى لا يتمكّن أحد من استقبال القبر، وهذا قال في الحديث: (ولولا ذلك لأبرز قبره، غير إنه خشي أن يتّخذ مسجداً والله العالم بالصواب) ^(١).

(١) شرح النووي على صحيح مسلم .١٣ / ٥ - ١٤

انتهى.

ثم استظره العالم المومي إليه أن يكون الإسراج المنهي عنه:
إما الإسراج على قبور أولئك المبطلين الذين كانوا يتذذونها
قبلة، كما ربما يشهد بذلك سياق الحديث المومي إليه.

أو الإسراج الذي يتذذبه بعض جهله المسلمين على مقابر
موتاهم في ليالٍ مخصوصة، لأجل إقامة المناجاة عليها والتوضح على
أهلها بالباطل.

الفصل الخامس

في الذبائح والذور

إعلم أنّ من المسائل المسلمة الواضحة الضرورية عند طوائف المسلمين: اختصاص الذبح والتقرّب بالقربان به سبحانه، فلا يصحّ الذبح إلّا الله.

وهكذا أمر النذر، فمن المؤكّد المتفق عليه بين طوائف المسلمين أنّ النذر لا يصحّ إلّا الله، ولذا يذكر في صيغته: الله عَلَيْهِ كذا. أما الذبح عن الأموات، فلا بدّ أن يكون الله وحده وإنْ كان عن الميت، وكم بين الذبح عن الميت والذبح له، والمنع هو الثاني لا الأول.

قال بعض العلماء عليه السلام في «المنهج»^(١): وأمّا من ذُبِحَ عن الأنبياء والأوصياء والمؤمنين، ليصلَ الثواب إليهم - كما نقرأ القرآن ونهدي إليهم، ونصلّى لهم، وندعو لهم، ونفعل جميع الخيرات عنهم - في ذلك أجر عظيم.

وليس قصد أحدٍ من الذاجدين للأنبياء أو لغير الله سوى ذلك. أمّا العارفون منهم فلا كلام، وأمّا الجهال فهم على نحو عرفاً بهم.

وقد روي عن النبي ﷺ أنه ذُبِحَ بيده وقال: اللَّهُمَّ هذَا عَنِّي وَعَنْ مَنْ لَمْ يُضْحِيْ مِنْ أَمْمِيْ.

رواه أحمد وأبو داود والترمذى^(٢) ... إلى آخره.

وقال بعض المعاصرین:

أمّا التقرّب إلى الضرائح بالنذر ودعاء أهلها مع الله، فلا نعهد واحداً من أواباش المسلمين^(٣) وغيرهم يفعل ذلك، وإنما ينذرون الله بالنذر المشرع، فيجعلون المنذور في سبيل إعانته الزائرين على البر، أو للإنفاق على الفقراء والمحاويح، لإهداه ثوابه لصاحب

(١) ورد مضمونه في: منهج الرشاد: ٦١٠.

(٢) مسند أحمد ٢٥٦/٣، سنن أبي داود ٩٩/٣ ح ٢٨١٠ وليس فيه: «اللَّهُمَّ»، ونحوه في سنن الترمذى ٩١/٤ ح ١٥٠٥.

(٣) أي بسطاؤهم وجهاً لهم.

القبر، لكونه من أهل الكرامة في الدين والقُربَى... إلى آخره.

* * *

وهذا أوان اختتام الرسالة، وأرجو أن ينفع الله بها، إنه هو المتفضل المنان.

وقد حصل الفراغ منه بيد مؤلفه الفقير إلى الله: عبد الله، أحد طلبة العراق، في ليلة الرابع عشر من شهر ربيع الأول، سنة خمس وأربعين بعد ألف وثلاثمائة هجرية. والحمد لله رب العالمين.

المصادر

- ١ - القرآن الكريم.
- ٢ - آلاء الرحمن في تفسير القرآن، للشيخ محمد جواد البلاغي، ط مكتبة الوجданى، قم.
- ٣ - الأعلام، لخیر الدين الزركلي، ط دار العلم للملائين، بيروت.
- ٤ - أعيان الشيعة، للسيد محسن الأمين العاملى، ط دار التعارف للمطبوعات.
- ٥ - الأنوار في شمائل النبي المختار، للحسين بن مسعود البغوى، ط دار الضياء، بيروت.

- ٦- بحار الأنوار، للشيخ محمد باقر المجلسي، ط مؤسسة الوفاء، بيروت.
- ٧- البلاغي: التجربة الرمز في التفسير (١)، لعليّ الكعبي، مقال منشور في مجلّة رسالة القرآن - قم، العدد ١٠.
- ٨- البيان في تفسير القرآن، للسيد أبوالقاسم الموسوي الخوئي، ط المطبعة العلمية.
- ٩- التبيان في تفسير القرآن، لشیخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي، ط دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٠- التفسير الكبير، للفخر الرازي، الطبعة الثالثة.
- ١١- تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد الأزهري، ط المؤسسة المصرية العامة القاهرة.
- ١٢- التوحيد، للشيخ أبي جعفر محمد بن عليّ الصدوق، ط مؤسسة النشر الإسلامي، قم.
- ١٣- جامع البيان، لمحمد بن جرير الطبرى، ط دار المعرفة، بيروت.
- ١٤- الجامع لأحكام القرآن، لمحمد بن أحمد القرطبي، ط دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٥- حقيقة التوسل والوسيلة، لموسى محمد عليّ، ط عالم الكتب، بيروت.
- ١٦- الحماسة البصرية، لصدر الدين عليّ بن الحسن البصري،

ط عالم الكتب، بيروت.

١٧ - الدرر المنشور في التفسير بالتأثر، لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، ط دار الفكر.

١٨ - دلائل النبوة، لأبي نعيم الأصبهاني، ط دار ابن كثير في بيروت ومكتبة التراث الإسلامي في حلب.

١٩ - دلائل النبوة، لأحمد بن الحسين البهقي، ط دار الكتب العلمية، بيروت.

٢٠ - ديوان دعبل بن علي المخزاعي، ط دار الكتاب اللبناني، بيروت.

٢١ - ديوان السيد رضا الموسوي الهندي، ط دار الكتاب الإسلامي، قم.

٢٢ - ديوان الشريف الرضي، ط مطبعة وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، طهران.

٢٣ - الذريعة إلى تصانيف الشيعة، للشيخ آقا بزرگ الطهراني، ط دار الأضواء، بيروت.

٢٤ - ريحانة الأدب، لمحمد علي التبريزي المدرس، ط مطبعة شركت سهامي.

٢٥ - سنن ابن ماجة، لمحمد بن يزيد القزويني، ط دار الفكر.

٢٦ - سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ط دار الفكر.

- ٢٧ - سنن الترمذى (الجامع الصحيح)، محمد بن عيسى بن سورة، ط دار إحياء التراث العربى، بيروت.
- ٢٨ - سنن الدارقطنى، لعليّ بن عمر الدارقطنى، ط دار المعرفة، بيروت.
- ٢٩ - سنن الدارمى، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى، ط دار الفكر، القاهرة.
- ٣٠ - السنن الكبرى، لأحمد بن الحسين البهقى، ط دار المعرفة، بيروت.
- ٣١ - سنن النسائى، لأحمد بن شعيب النسائى، طبع في بيروت.
- ٣٢ - شرح الشفا (نسيم الرياض)، لأحمد شهاب الدين الخفاجي المصرى، ط دار الفكر.
- ٣٣ - شرح المواهب اللدنية، المواهب للقسطلاني والشرح للزرقانى المالكى، وباها منه «زاد المعاد» لابن القيم، ط دار المعرفة.
- ٣٤ - شرح النووي على صحيح مسلم، ط دار الكتاب العربى، بيروت.
- ٣٥ - شعب الإيمان، لأحمد بن الحسين البهقى، ط دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٦ - شعراء الغرى، لعليّ المخاقانى، ط المكتبة العامة لآية الله المرعشي، قم.
- ٣٧ - الصافى (تفسير ...)، للشيخ محسن الفيض الكاشانى،

- ٣٨ - صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل الجعفي البخاري، ط دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٣٩ - صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، ط دار الفكر.
- ٤٠ - الصِّلات والبَشَر في الصَّلاة على خير البَشَر، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ط دار الكتب، بيروت.
- ٤١ - الطبقات الكبير، محمد بن سعد، ط دار صادر، بيروت.
- ٤٢ - العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، ط المكتب الإسلامي، بيروت، ودار الخانى، الرياض.
- ٤٣ - علماء معاصرین، للملأ على الواقع الخباباني التبريزی، طبعة حجرية، إیران.
- ٤٤ - الغدیر، للشيخ عبد الحسين الأمینی، ط مكتبة الإمام أمير المؤمنین عليه السلام.
- ٤٥ - غریب الحديث، لأبی عبید القاسم بن سلام الھروی، ط دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٤٦ - الفائق في غریب الحديث، لمحمود بن عمر الزمخشري، ط دار المعرفة، بيروت.
- ٤٧ - فرحة الغریی في تعیین قبر امیر المؤمنین علی عليه السلام، للسید عبد الکریم بن طاووس الحلبی، ط المطبعة الحیدریة، النجف

الأشرف.

- ٤٨ - القاموس المحيط، لحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ط دار الفكر، بيروت.
- ٤٩ - الكافي، ثقة الإسلام أبي جعفر محمد بن يعقوب الكليني، ط المكتبة الإسلامية، طهران.
- ٥٠ - الكامل في الضعفاء، لعبد الله بن عدي الجرجاني، ط دار الفكر، بيروت.
- ٥١ - كشف الارتياب في أتباع محمد بن عبد الوهاب، للسيد محسن الأمين العاملی، ط مكتبة اليمن الكبرى.
- ٥٢ - كشف الخفاء ومزيل الإلباس، لإسماعيل بن محمد العجلوني، ط مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٥٣ - كنز الدقائق (تفسير)، للميرزا محمد بن محمد رضا المشهدی القمي، ط مؤسسة النشر الإسلامي، قم.
- ٥٤ - كنز العمال، لعليّ بن حسام الدين المتّقي الهندي، ط مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٥٥ - الكنى والأسماء، لأحمد بن حمّاد الدولابي، ط دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٥٦ - الكنى والألقاب، للشيخ عباس القمي، ط مطبعة العرفان، صيدا.
- ٥٧ - لسان العرب، لابن منظور المصري، ط أدب الحوزة، قم.

- ٥٨ - ماضي النجف وحاضرها، للشيخ جعفر باقر آل محبوبة، ط دار الأضواء، بيروت.
- ٥٩ - مجمع البيان في تفسير القرآن، للشيخ الفضل بن الحسن الطبرسي، ط المكتبة العامة لآية الله المرعشی، قم.
- ٦٠ - مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لعليّ بن أبي بكر الهميسي، ط دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٦١ - مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر، لابن منظور محمد بن مكرّم، ط دار الفكر، دمشق.
- ٦٢ - المستدرک على الصحيحين، لحمد بن عبد الله الحاکم النسابوري، ط دار الفكر، بيروت.
- ٦٣ - مسند أحمد بن حنبل، ط دار الفكر، بيروت.
- ٦٤ - مشكل الآثار، لأبي جعفر الطحاوي، ط دار صادر، بيروت.
- ٦٥ - المصنف، لعبد الرزاق بن همام الصناعي، ط المجلس العلمي، بيروت.
- ٦٦ - معارف الرجال، للشيخ محمد حرز الدين، ط المكتبة العامة لآية الله المرعشی، قم.
- ٦٧ - معجم الأدباء، لياقوت بن عبد الله الحموي، ط دار الفكر.
- ٦٨ - معجم البلدان، لياقوت بن عبد الله الحموي، ط دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- ٦٩- المعجم الكبير، لسلیمان بن أَحْمَد الطبراني، ط دار إحياء التراث العربي.
- ٧٠- معجم ما أَفْهَم علماء الأُمّةِ الإِسْلَامِيَّة للرد على خرافات الدعوة الوهابية، للسيِّد عبد الله محمد علي، مقال منشور في مجلة تراثنا - قم، العدد ١٧.
- ٧١- معجم المطبوعات العربية والمعربة، ليوسف إليان سركيس، ط المكتبة العامة لآية الله المرعشى، قم.
- ٧٢- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحال، ط دار إحياء التراث العربي.
- ٧٣- معجم المؤلفين العراقيين، لكوركيس عواد، ط مطبعة الإرشاد، بغداد.
- ٧٤- مناقب الإمام علي بن أبي طالب رض، لابن المغازلي علي بن محمد الشافعي، ط دار الأضواء، بيروت.
- ٧٥- منتهى المطلب في تحقيق المذهب، للعلامة الحلى أبي منصور الحسن بن يوسف بن المطهر، طبعة حجرية، ايران.
- ٧٦- من عاش بعد الموت، لابن أبي الدنيا، ط عالم الكتب، بيروت.
- ٧٧- منهج الرشاد لمن أراد السداد، للشيخ جعفر بن خضر الجناجي النجفي، ط المجمع العالمي لإهل البيت رض، قم.
- ٧٨- الموطأ، لمالك بن أنس، ط دار إحياء التراث العربي،

بيروت.

- ٧٩ - نجوم أمّت: آية الله العظمى الشيخ محمد جواد البلاغي، للشيخ ناصر الدين الأنصاري القمي، مقال منشور في مجلة نور علم - قم، العدد ٤١.
- ٨٠ - نقائـالبشر في القرن الرابع عشر (طبقات أعلام الشيعة)، للشيخ آقا بزرگ الطهراني، ط دار المرتضى، مشهد.
- ٨١ - نور الثقلين (تفسير ...)، للشيخ عبد علي بن جمعة العروسي الحوزي، ط المطبعة العلمية، قم.
- ٨٢ - الهدى إلى دين المصطفى، للشيخ محمد جواد البلاغي، ط دار الكتب الإسلامية، قم.
- ٨٣ - الوفا بأحوال المصطفى، لأبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، ط دار المعرفة، بيروت.
- ٨٤ - وفـاء الوفـا، لعليـ بنـ أـحمدـ المـصـرىـ السـمـهـودـىـ، طـ دـارـ إـحـيـاءـ التـرـاثـ الـعـربـىـ، بـيـرـوـتـ.

﴿المكتبة التخصصية للرد على المهاجمة﴾